

أحكام القرآن

رسوله مما لم يوجب عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله ﷺ خالصا دون المسلمين وكان رسول الله ﷺ ينفق منها على أهله نفقة سنة فما فضل جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله ﷻ .

قال الشافعي رحمه الله في هذا كلام عربي إنما يعني عمر بن الخطاب رضي الله عنه بقوله لرسول الله ﷺ خالصا ما كان يكون للمسلمين الموجهين وذلك أربعة أخماس